

[6021-2082] إذا فسخ المشتري البيع وحصل انخفاض في

سعر السلعة نتيجة الفسخ هل يحق للبائع أخذ عوض؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله احيانا يحصل انخفاض في سعر السلعة حينما يتم فسخ البيع وخصوصا اذا علم الناس بالفسخ فانهم حينئذ يزهدون في هذه السلعة سؤال الا يأخذ صاحبها شيئا من المشتري الذي يريد الفسخ عوضا عن هذا الانخفاض في السعر -

00:00:00

اذا اخذه ما صارت اقالة صار بيع. اذا اخذ شيئا من الثمن صار بيعا. باعها عليه ببعض ثمنها هذا يصير به لابد من شروط البيع فيه اما

الاقالة فمعناه رفع العقد ورجوع كل منهما - 00:00:24

بماله نعم من غير زيادة ولا نقص. نعم - 00:00:42